الجمعية العامة

Distr.: General
8 October 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والأربعون
٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩
البند ١٠ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

٤٢/٣٠- تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، و٢٨١/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، وإلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، و٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، و٢٥/٣٠ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، و٢٩/٣٦ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وإذ يشير إلى أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ هما أمران مترابطان يعزز كلٌّ منهما الآخر،

وإذ يسلّم بأنه لا غنى عن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة بالكامل، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يؤكد أن التعاون التقني، الذي يُقدم بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها، بما في ذلك التعاون لغرض تعزيز المتابعة والتنفيذ الفعال لالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، ينبغي أن يشجع على قيام عملية شاملة ينخرط ويشارك في كافة مراحلها جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني، بمن فيهم الوكالات الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني،

وإذ يسلّم بضرورة مواصلة التعاون بالاعتماد على التجارب المتنوعة والممارسات الجيدة التي يفرزها التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب، ومواصلة استكشاف أوجه التكامل والتآزر فيما بينها بهدف تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، ولا سيما تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة،

وإذ يسلّم أيضاً بما لجميع آليات حقوق الإنسان التابعة لمنظومتي حقوق الإنسان الدولية والإقليمية من دور ومساهمة هامَّيْن وقيِّمَيْن ومتعاضدَيْن في جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يسلم كذلك بالطابع البنَّاء الذي يسم دور ومساهمة جميع فروع الدولة، فضلاً عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين في تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وتشجيع استمرار مشاركتها ومساهمتها في هذه الآليات،

وإذ يضع في اعتباره أنه ينبغي للدول أن تدمج التزاماتها وتعهداتها، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، في تشريعاتها الوطنية وسياساتها العامة، لضمان توجيه الإجراءات التي تتخذها الدولة على الصعيد الوطني توجيهاً فعلياً صوب تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، من أجل المساهمة في منع انتهاكات حقوق الإنسان،

١- *يرحّب* بالمساعدة التقنية وبناء القدرات اللذين تقدمهما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عن طريق منسقي الأمم المتحدة المقيمين ومكاتب تمثيل الأمم المتحدة على المستويين الوطني والإقليمي، بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها، ولا سيما بهدف دعم إنشاء آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة أو تعزيز هذه الآليات؛

٢- *يشجع* الدول على إنشاء آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة أو تعزيز هذه الآليات من أجل زيادة الامتثال لالتزاماتها أو تعهداتها في مجال حقوق الإنسان، وتبادل الممارسات الجيدة المتبعة والخبرات المكتسبة في استخدامها لرسم سياسات عامة وفق نهج قائم على حقوق الإنسان؛

٣- *يطلب* إلى المفوضية السامية تنظيم خمس مشاورات إقليمية لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بإنشاء وتطوير الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وتأثيرها على فعالية تنفيذ الالتزامات والتعهدات في مجال حقوق الإنسان، بالتشاور مع جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية؛

٤- *يطلب أيضاً* إلى المفوضية السامية إعداد تقريرٍ يتضمن الاستنتاجات والتوصيات التي تقدم أثناء المشاورات الإقليمية من أجل تحديد أشكال التعاون بين مجلس حقوق الإنسان والآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وتقديم هذا التقرير إلى المجلس في دورته السابعة والأربعين؛

٥- *يقرر* أن يواصل نظره في هذه المسألة.

الجلسة ٤٢
٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]